**معلومات تتعلق بالوصاية/الحضانة**

Franklin County Probate Court (المحكمة الحسبية بمقاطعة فرانكلين)

373 South High Street, 22nd Floor

Guardianship Department: ‎614-525-3841

خط معلومات الوصاية ‎614-525-3858

في حالة وقوع الطلاق بين والديّ القاصر، لا يمكن إتمام الوصاية. يجب عليهما التواصل مع المحكمة التي وقع في دائرتها الطلاق ويتم القيام بأحد الأمرين التاليين:

1. تغيير الحضانة من ولي الأمر الحاضن إلى طالب الحضانة.
2. تقديم طلب إلى المحكمة للإعفاء من دائرة الاختصاص. في حالة قيام المحكمة بالإعفاء من دائرة الاختصاص، يمكن طلب الوصاية حينئذ.

**\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\***

إذا كنت بحاجة إلى مساعدة من وسيط - فستتم مطالبتك برفع قضية حضانة، ومن ثم ربما تعمل مع وسيط لمساعدتك في الإجراءات:

Court of Domestic Relations, Juvenile Branch (محكمة العلاقات الأسرية، فرع الأحداث)

Mediation Department

373 South High Street, 3rd Floor

614-525-6640

**\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\***

التوكيل القانوني للجد/ إفادة مقدم الرعاية، Franklin County Clerk of Courts, Juvenile Division (كاتب المحاكم بمقاطعة فرانكلين، قسم الأحداث)

373 South High Street, 4th Floor

614-525-4411

\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

إذا كانت المعلومات لا تناسب حالتك، فقد تحتاج إلي

التواصل مع:

Court of Domestic Relations, Juvenile Branch (محكمة العلاقات الأسرية، فرع الأحداث)

Family Assessment (التقييم العائلي)

373 South High Street, 4th Floor

614-525-4460

يمكنك أيضًا العثور على المعلومات المطلوبة من خلال زيارة:

**HTTP://WWW.FRANKLINCOUNTYOHIO.GOV**

**الأسئلة الشائعة - مشاكل الحضانة**

**س: أعيش داخل حدود منطقة Columbus City School التعليمية (CCS). سيأتي طفل، وهو ليس طفلي بيولوجيًا، ليعيش معي. والوالد الحاضن له يقيم في مكان آخر. هل يمكنني تسجيل الطفل في منطقة CCS التعليمية؟**

**ج:** لا. تحتاج إلى الحصول على حضانة أو وصاية على الطفل، ووفقًا لما يقتضيه قانون ولاية أوهايويجب تقديم إثبات الحضانة وقت التسجيل. يرجى الاتصال بمكتب Franklin County Clerk of Courts (كاتب المحاكم بمقاطعة فرانكلين) على الرقم ‎(614) 525-4460 للحصول على مزيد من التفاصيل.

**س: قمت بتقديم طلب للحصول على الحضانة. هل يمكنني تسجيل طفلي بموجب طلب مسجل بالمحكمة؟**

**ج:** نعم، **إذا** كان الطلب مسجلاً بالمحكمة ومختومًا بختم المحكمة، وتم تحديد تاريخ جلسة استماع في وقت لاحق بشأنه، عادةً في غضون 60 يومًا. يمكن لمركز التسجيل المركزي (Central Enrollment Center) قبول هذا الطلب حتى يتم استكمال وثائق المحكمة النهائية.

**س: أنا الأب البيولوجي لطفل وأريد تسجيله في المدرسة. وأنا والأم البيولوجية للطفل لم نتزوج قط. ما الذي أحتاج إلى فعله؟**

**ج:** في ولاية أوهايو، إذا لم يكن الوالدان متزوجين وقت الولادة، فإن الأم هي الوصي الوحيد ما لم يذهب الأب إلى المحكمة ويحصل على حكم حضانة (قانون ولاية أوهايو المعدل 3109.042). يمكن للأب المدرج في شهادة ميلاد الطفل التسجيل باستخدام إفادة بالحضانة يتم استكمالها من قبل الأب في وقت التسجيل. يجب تقديم طلب الحضانة أو إثبات الحضانة في غضون 60 يومًا بعد تاريخ التسجيل وإلا سيتم إلغاء قيد الطالب. يرجى الاتصال بمكتب Franklin County Clerk of Courts (كاتب المحاكم بمقاطعة فرانكلين) على الرقم ‎(614) 525-4460 للحصول على مزيد من التفاصيل.

**س: لدي أمر محكمة/حكم يمنحني حضانة طفل. ولكنه غير موقّع من قاضٍ. فهل هذا مقبول؟**

**ج:** لا. يجب أن يكون حكم المحكمة موقّعًا من قاضٍ/قاضي الصلح، ومؤرخًا ومختومًا بختم زمني ليكون صالحًا ومقبولاً.

**س: قام أحد الأصدقاء/الأقارب بمنحني حضانة طفله بموجب بيان موثّق. هل يُقبل هذا كمستند لإثبات الحضانة؟**

**ج:** لا. لن تقبل منطقة Columbus City School التعليمية بيانات موثقة من كاتب العدل. تحتاج إلى الحصول على حضانة أو وصاية على الطفل، ووفقًا لما يقتضيه قانون ولاية أوهايو يجب تقديم إثبات الحضانة وقت التسجيل. يرجى الاتصال بمكتب Franklin County Clerk of Courts (كاتب المحاكم بمقاطعة فرانكلين) على الرقم ‎(614) 525-4460 للحصول على مزيد من التفاصيل.

**س: لديّ أنا وزوجتي السابقة اتفاقية أبوة وأمومة مشتركة. نحن نعيش في منطقتين تعليمتين مختلفتين. هل يمكن لطفلي الذهاب إلى مدرسة في أي من المنطقتين التعليميتين؟**

**ج:** لا. يجب أن يذهب الطفل إلى مدرسة في المنطقة التعليمية التي يتبعها "الوالد المقيم مع الطفل لأغراض الالتحاق بالمدرسة"كما هو مذكور في اتفاقية الطلاق/ الانفصال و/أو خطة الأبوة والأمومة المشتركة.

**س: أنا مطلق والأولاد يعيشون معي. أنا الوالد الوحيد الحاضن. لا أريد أن يتمكن الوالد غير الحاضن من الوصول إلى السجلات المدرسية للأطفال. فهل هذا مقبول؟**

**ج:** لا. وفقًا لقانون ولاية أوهايو، يتمتع الوالد غير الحاضن بنفس الحقوق التي يتمتع بها الوالد الحاضن في الوصول إلى سجلات الطالب. والاستثناء الوحيد هو إذا كان لديك أمر حماية أو أمر تقييدي لا يسمح للوالد الآخر بالوصول. إذا كان لديك مثل هذا الأمر القضائي وتريد منا تنفيذ طلبك، يجب أن يكون لدى مركز التسجيل المركزي نسخة من أمر الحماية هذا. خلاف ذلك، لا يمكن للمنطقة التعليمية إنكار حقوق الوالد غير الحاضن في الوصول إلى سجلات الطالب.